

الأصول القرآنية في
جوب الإجتهاد والتقليد

أنور غني الموسوي

الأصول القرآنية في

وجوب الاجتهاد والتقليد

أنور غني الموسوي

الأصول القرآنية في
وجوب الاجتهاد والتقليد
أنور غني الموسوي
دار اقواس للنشر
العراق ١٤٤٣

المحتويات

١	<u>المحتويات</u>
١٢	<u>المقدمة</u>
١٧	<u>تعهيد</u>
٣٦	<u>أصول الاجتهاد</u>
٣٧	<u>أصل</u>
٣٧	<u>أصل</u>
٣٧	<u>أصل</u>
٣٨	<u>أصل</u>
٣٨	<u>أصل</u>
٣٩	<u>أصل</u>
٣٩	<u>أصل</u>
٤٠	<u>أصل</u>
٤٠	<u>أصل</u>
٤١	<u>أصل</u>
٤١	<u>أصل</u>

٤١	<u>أصل</u>
٤٢	<u>أصل</u>
٤٢	<u>أصل</u>
٤٢	<u>أصل</u>
٤٣	<u>أصل</u>
٤٣	<u>أصل</u>
٤٣	<u>أصل</u>
٤٤	<u>أصل</u>
٤٤	<u>أصل</u>
٤٥	<u>أصل</u>
٤٥	<u>أصل</u>
٤٦	<u>أصل</u>
٤٦	<u>أصل</u>
٤٧	<u>أصل</u>
٤٧	<u>أصل</u>
٤٨	<u>أصل</u>
٤٩	<u>أصل</u>

٤٩	<u>أصل</u>
٤٩	<u>أصل</u>
٥٠	<u>أصل</u>
٥٠	<u>أصل</u>
٥٠	<u>أصل</u>
٥١	<u>أصل</u>
٥١	<u>أصل</u>
٥٢	<u>أصل</u>
٥٢	<u>أصل</u>
٥٣	<u>أصل</u>
٥٣	<u>أصل</u>
٥٤	<u>أصل</u>
٥٤	<u>أصل</u>
٥٥	<u>أصل</u>
٥٥	<u>أصل</u>
٥٦	<u>أصل</u>
٥٦	<u>أصل</u>
٥٧	<u>أصل</u>

٥٧	<u>أصل</u>
٥٧	<u>أصل</u>
٥٨	<u>أصل</u>
٥٨	<u>أصل</u>
٥٩	<u>أصل</u>
٥٩	<u>أصل</u>
٦٠	<u>أصل</u>
٦١	<u>أصل</u>
٦١	<u>أصل</u>
٦٢	<u>أصل</u>
٦٢	<u>أصل</u>
٦٢	<u>أصل</u>
٦٣	<u>أصل</u>
٦٣	<u>أصل</u>
٦٤	<u>أصول التقليد</u>
٦٥	<u>أصل</u>
٦٦	<u>أصل</u>
٦٦	<u>أصل</u>

٦٧	<u>أصل</u>
٦٨	<u>أصل</u>
٦٩	<u>أصل</u>
٧٠	<u>أصل</u>
٧١	<u>أصل</u>
٧١	<u>أصل</u>
٧٢	<u>أصل</u>
٧٣	<u>أصل</u>
٧٤	<u>أصل</u>
٧٥	<u>أصل</u>
٧٦	<u>أصل</u>
٧٧	<u>أصل</u>
٧٨	<u>أصل</u>
٧٩	<u>أصل</u>
٨٠	<u>أصل</u>
٨١	<u>أصل</u>
٨٣	<u>أصل</u>
٨٤	<u>أصل</u>
٨٥	<u>أصل</u>

٨٦	<u>أصل</u>
٨٧	<u>أصل</u>
٨٨	<u>أصل</u>
٨٩	<u>أصل</u>
٩٠	<u>أصل</u>
٩١	<u>أصل</u>
٩٣	<u>أصل</u>
٩٣	<u>أصل</u>
٩٤	<u>أصل</u>
٩٨	<u>أصول سنية</u>
١٠٠	<u>أصل</u>
١٠٠	<u>أصل</u>
١٠٠	<u>أصل</u>
١٠١	<u>أصل</u>
١٠١	<u>أصل</u>
١٠١	<u>أصل</u>
١٠٢	<u>أصل</u>
١٠٢	<u>أصل</u>
١٠٢	<u>أصل</u>

١٠٢	<u>أصل</u>
١٠٣	<u>أصل</u>
١٠٣	<u>أصل</u>
١٠٤	<u>أصل</u>
١٠٤	<u>أصل</u>
١٠٥	<u>أصل</u>
١٠٥	<u>أصل</u>
١٠٦	<u>أصل</u>
١٠٦	<u>أصل</u>
١٠٧	<u>أصل</u>
١٠٨	<u>فروع الاجتهاد</u>
١٠٩	<u>فرع</u>
١٠٩	<u>فرع</u>
١٠٩	<u>فرع</u>
١١٠	<u>فرع</u>

١١٠	<u>فرع</u>
١١١	<u>فرع</u>
١١٢	<u>فرع</u>
١١٢	<u>فرع</u>
١١٢	<u>فرع</u>
١١٣	<u>فرع</u>
١١٣	<u>فرع</u>
١١٣	<u>فرع</u>
١١٤	<u>فرع</u>
١١٤	<u>فرع</u>
١١٤	<u>فرع</u>
١١٥	<u>فرع</u>
١١٥	<u>فرع</u>
١١٥	<u>فرع</u>

١١٦	<u>فرع</u>
١١٦	<u>فرع</u>
١١٧	<u>فرع</u>
١١٨	<u>فرع</u>
١١٨	<u>فرع</u>
١١٩	<u>فروع التقليد</u>
١٢٠	<u>فرع</u>
١٢١	<u>فرع</u>
١٢١	<u>فرع</u>
١٢٢	<u>فرع</u>
١٢٢	<u>فرع</u>

١٢٢	<u>فرع</u>
١٢٣	<u>فرع</u>
١٢٣	<u>فرع</u>
١٢٣	<u>فرع</u>
١٢٤	<u>فرع</u>
١٢٤	<u>فرع</u>
١٢٤	<u>فرع</u>
١٢٥	<u>فرع</u>
١٢٥	<u>فرع</u>
١٢٦	<u>فرع</u>
١٢٦	<u>فرع</u>
١٢٦	<u>فرع</u>
١٢٧	<u>فرع</u>
١٢٧	<u>فرع</u>
١٢٨	<u>فرع</u>
١٢٨	<u>فرع</u>
١٢٨	<u>فرع</u>
١٢٩	<u>فرع</u>

١٢٩	<u>فرع</u>
١٢٩	<u>فرع</u>
١٣٠	<u>فرع</u>
١٣٠	<u>فرع</u>
١٣٠	<u>فرع</u>

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين.
اللهم صل على محمد واله الطاهرين. ربنا اغفر لنا
ولإخواننا المؤمنين.

هذا كتاب في بيان الأصول القرانية وفروعها في
أحكام الاجتهاد والتقليل. ولا بد من التأكيد ان
كل من كلمتي الاجتهاد والتقليل تستعمل في معنيين
مختلفين، فما كان ببرهان فهو اجتهاد حق وتقليل
حق وما لم يكن ببرهان فهو اجتهاد باطل وتقليل
باطل وبهذه العبارة يصبح الخلاف لفظيا عند من
التبس عليه الامر فيهما.

والاجتهاد الحق هو الاستدلال على حكم بالبراهين
الشرعية والتقليل الحق هو الاخذ بقول الغير ببرهان
الشرعى. وفي القرآن الكريم، الاجتهاد من التدبر

والتفكير والعقل والفقه والتقليد من الاتباع والطاعة والرد والسؤال. فمعنى الاجتهاد الحق ومفهومه متضمن في أوامر التفكير والتدبر والفقه والعقل الذي جاءت في القرآن. ومعنى التقليد الحق متضمن في أوامر الاتباع والطاعة والرد والسؤال. ومن هنا يكون احكام تلك الأوامر هي احكام الاجتهاد والتقليد بما لها من عموم يشمله. ولا ريب ان الأصل في كل ذلك هو العالم المثال أي النبي او وصي النبي لكن اطلاقات الأوامر ودوامها واسس تشريعها والغرض منها كلها تعمم احكامها بان تكون تلك الأفعال من اجتهاد او تقليد هي للعالمين بالأحكام ببرهان وطريقة عقلانية واضحة متعارفة وان لم يكونوا من الانبياء او الاوصياء صلوات الله عليهم.

والأصول كما بنياه في محله هي الأدلة النصية المباشرة من قرآن او سنة والفرع هي التفريعات الدلالية لها، وعلى هذا الأساس كان هذا الكتاب.

ومع ان الكلام في الاجتهاد والتقليد مطول الا ان المسألة الأساسي التي سأناقشها هنا كون الاجتهاد من افراد التفكير وكون التقليد من افراد الاتباع فتكون احكام التفكير احكام الاجتهاد واحكام الاتباع احكام التقليد. ولو اتنا عنونا ببحث العلم بالمعرفة او تحصيلها بالتفكير والاتباع لكن صحيح فالإنسان بخصوص اية معرفة اما ان يكون متفكرا فيها بنفسه او يكون متابعا لغيره. فاذا تفكرا توصل بنفسه الى المعرفة من ادلتها وان كان متابعا توصل اليها عن طريق الغير، ولا ريب ان طريقة العقلاء بل وفطركم وحياتهم قائمة على الادراك المباشر

وتحصيل المعرفة بالاجتهاد الشخصي بحسب المعطيات، وستعرف ان هذا هو الأصل أيضا في الشرع. ومع ان التفكير والاتباع عرفا كثرا الاهتمام بها في الشريعة الا ان جميع المعارف ومنها العلوم الوضعية لا تخرج عن هذا البيان، فحتى طالب الفيزياء والرياضيات والطب والفلك ونحوها اما ان يكون متفكرا في ذلك العلم يتوصل الى قواعده من خلال ادله او معطياته او تجاربه او انه يتبع غيره الذي تفكّر وحصل. بل هي سنة الحياة في ذلك اما ان يدركه مباشرة وهو الأصل او ان يخبر به. بل لا ينفك العلم الحسي بالشيء من الاجتهاد ولا ينفك العلم الخبري بالشيء من التقليد.

وللتقرير أوضح فالتفكير بالمعنى العام هو العلم بقواعد علم معين عن طريق النظر في الأدلة،

والاتباع بالمعنى العام هو العلم بقواعد علم معين
عن طريق الاخذ بقول مخبر فيها. وبهذا البيان يتضح
جليا ان الاجتهاد والتقليد يرجعان الى ما بينت من
معان للتفكير والاتباع وهنا اذكر كلمات الخبراء
في تلك الأمور لمزيد ايضاح.

تهيد

في المصباح المنير في غريب الشرح الكبير : (ف ك ر) : الفَكْرُ بِالْكَسْرِ تَرَدُّدُ الْقَلْبُ بِالنَّظَرِ وَالتَّدَبْرِ لِطَلَبِ الْمَعَانِي وَلِيَ فِي الْأَمْرِ فَكْرٌ أَيْ نَظَرٌ وَرَوْيَةٌ وَالْفَكْرُ بِالْفَتْحِ مَصْدَرُ فَكَرْتُ فِي الْأَمْرِ مِنْ بَابِ ضَرَبٍ وَتَفَكَّرْتُ فِيهِ وَأَفَكَرْتُ بِالْأَلْفِ وَالْفَكْرَةِ اسْمًّا مِنْ الْأَشْكَارِ مِثْلُ الْعَبِرَةِ وَالرَّحْلَةِ مِنْ الاعتبارِ وَالْأَرْتَحَالِ وَجَمِيعَهَا فَكْرٌ مِثْلُ سُدْرَةِ وَسَدَرٍ وَيُقَالُ الْفَكْرُ تَرْتِيبٌ أُمُورٍ فِي الذِّهْنِ يُتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى مَطْلُوبٍ يَكُونُ عِلْمًا أَوْ ظَنًا .

التعاريف للمناوي : الفكر ترتيب أمور معلومة
لتؤدي إلى مجهول ذكره ابن الكمال وقال الأكمل
الفكر حركة النفس من المطالب إلى الأوائل

والرجوع منها إليها وقال العكيري الفكر جولان
الخاطر في النفس وقال الراغب الفكر قوة مطرقة
للعلم إلى المعلوم والتفكير جريان تلك القوة بحسب
نظر العقل وذلك للإنسان لا للحيوان ولا يقال إلا
فيما يمكن أن يحصل له صورة في القلب وقيل الفكر
مقلوب عن الفرك لكن يستعمل الفكر في المعاني
وهي فرك الأمور وبحثها طلباً للوصول إلى حقيقتها.

الفروق اللغوية : الفرق بين التدبر والتفكير: أن
التدبر تصرف القلب بالنظر في العواقب والتفكير
تصرف القلب بالنظر في الدلائل.

كتاب الكليات — لأبي البقاء الكفومي التحقيق
يستعمل في المعنى والتهذيب في اللفظ والتحقيق
إثبات دليل المسألة مطلقاً أو بدليلها والتدقيق إثبات

دليل المسألة على وجه فيه دقة سواء كانت الدقة
لإثبات دليل المسألة بدليل آخر أو لغير ذلك مما فيه
دقة فهو أخص بالمعنى الأول وقد يفسر بأنه إثبات
دليل المسألة بدليل آخر فيكون مبينا للتحقيق
بالمعنى الثاني .

معجم المناهي اللفظية لبكر أبو زيد : من
المصطلحات المولدة الفاسدة . رأي الدين : الرأي
في أساسه مبني على التدبر والتفكير ومنها قولهم : ((
رأي الدين)) ، ((رأي الإسلام)) ، ((رأي الشرع
)) ، وهي من الألفاظ الشائعة في أخريات القرن
الرابع عشر الهجري وهو إطلاق مرفوض شرعاً ،
لأن ((رأي)) إذا تجاوزنا معناها اللغوي : (رأى
ال بصيرية) إلى معناها اللغوية الآخر ((رأى العلمية

) والرأي يتردد بين الخطأ والصواب ؛ صار من الواضح منع إطلاقها على ما قضى الله به في كتابه وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - ، فهذا يقال فيه : ((دين الإسلام)) ((إن الدين عند الله الإسلام)) والله سبحانه يقول { وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ
وَلَا مُؤْمِنَةٌ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمْ
الْخِيرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ } [الأحزاب: من الآية ٣٦]
فتشرع الله لعباده يقال فيه : حكم الله ، وأمره وهيه وقضاءه ، وهكذا ، وما كان كذلك فلا يقال فيه ((رأي)) والرأي مدرجة الظن والخطأ والصواب . أما إذا كان بحكم صادر عن اجتهاد فلا يقال فيه : ((رأي الدين)) ولكن يقال : ((رأي المجتهد)) أو ((العالم)) ، لأن المختلف فيه الحق يكون الحق فيه في أحد القولين أو الأقوال .

مجمع البحرين : والتفكير : التأمل ، والتفكير بالكسر
اسم منه ، وهو لمعنين: أحدهما القوة المودعة في
مقدمة الدماغ . وثانيهما أثرها أعني ترتيب أمور في
الذهن يتوصل بها إلى مطلوب يكون
علمًا أو ظنا . وأفكر وتفكر وفكّر بمعنى ، يقال
فكّرت في الأمر — من باب ضرب —
وتفكّرت فيه.

التعريفات : التدبر عبارة عن النظر في عواقب
الأمور، وهو قريب من التفكير، إلا أن التفكير
تصرّف القلب بالنظر في الدليل، والتدبر تصرّفه
بالنظر في العواقب.

مختار الصحاح : والتدبّر في الأمْرِ النَّظَرُ إِلَى مَا تَنْتَهُ
إِلَيْهِ عَاقِبَتُهُ وَالْتَّدْبُرُ التَّفَكُّرُ فِيهِ.

البلاغة العربية أسسها وعلومها وفنونها للمدياني:

لاحظ أن كلمة "الذِّكْرُ" المختارة للتعبير بها عن القرآن في كثير من نصوص الكتاب العزيز تُغْنِي
بلوازمها الفكرية عن جملة كلمات أو عبارات
تتضمن المعاني التالية "تبليغ القرآن - وجوب تلقيه
عن المبلغ - وجوب فهمه وتدبره - وجوب حفظه
- وجوب جعله حاضراً في الذاكرة ليرجع إلى
نصوصه عند كلٍّ مناسبة داعية لمعرفة دين الله
وأحكامه". كلٌّ هذه المعاني فهمناها باللُّزوم الذهني،
لأنَّه لا يكون ذِكْرًا دواماً ما لم يكن مسبوقاً بالتبليغ
والتلقي والفهم والتدبر والحفظ فمن استوفى كلٌّ
هذه الأمور كان القرآن بالنسبة إليه ذكرًا، وإلاًّ
كان متروكاً منسيًا. فأغنت كلمة واحدة ذات

لوازِم ذهنيّة عن عَدِّ من الكلمات أو العبارات،
دون أن يُقدَّر في الكلام محاذيف، والوسيلة هنا في
هذا الإيجاز الاستغناء بما تُعطيه اللوازِم الفكرية،
وحسْنُ انتقاء الكلمات التي تَدْلُّ على اللوازِم
الفكريّة المطلوبة.

العين : الفقهُ: العِلْمُ فِي الدِّينِ. يقالُ: فَقْهُ الرَّجُلِ
يَفْقِهُ فَقْهًا فَهُوَ فَقِيهٌ. وَفَقْهٌ يَفْقِهُ فَقْهًا إِذَا فَهِمَ.
وَأَفْقَهَتْهُ بَيْنَ لَهُ وَالْتَّفْقِهُ: تَعْلُمُ الْفِقْهِ.

الكشاف -: و { يَفْقَهُونَ } مع ذكر إنشاء بني
آدم؟ قلت : كان إنشاء الإنسان من نفس واحدة
وتصريفهم بين أحوال مختلفة أطفاف وأدق صنعة
وتدبيراً ، فكان ذكر الفقه الذي هو استعمال فطنة
وتدقيق نظر مطابقاً له .

المحرر الوجيز : و { يَفْقَهُونَ } معناه يفهمون

المخصص : افْقَهُ الْعِلْمَ بِالشَّيْءِ وَغَلَبَ عَلَى عِلْمِ
الدِّينِ لِسِيَادَتِهِ وَشَرْفِهِ وَفَضْلِهِ عَلَى سَائِرِ أَنْوَاعِ
الْعِلْمِ كَمَا غَلَبَ النَّجْمُ عَلَى الشُّرَيَا وَالْعُودَ عَلَى
الْمَنْدَلِ وَقَدْ فَقَهَ فَقَاهَةً وَهُوَ فَقِيهٌ مِنْ قَوْمٍ فُقَهَاءَ
وَالْأَنْشَى فَقِيهَةً، وَقَالَ بَعْضُهُمْ، فَقُهُ الرَّجُلُ فُقَهَاءَ
وَفُقَهَا وَفَقِهٌ وَيُعَدُّ فِي قَالَ فَقْهَتِهِ كَمَا يُقالَ عَلَمَتِهِ،
سِيَوْيِهِ، فَقُهٌ فَقْهًا وَهُوَ فَقِيهٌ كَعَلِمَ عَلِمًا وَهُوَ عَلِيمٌ
وَقَدْ أَفْقَهَتِهِ وَفَقَهَتِهِ عَلَمَتِهِ وَفَهَمَتِهِ وَالْتَّفَقَهُ تَعْلَمَ افْقَهَ
وَفَقِهَتْ عَنِكَ فَهِمَتْ وَرَجُلٌ فَقُهٌ فَقِيهٌ وَالْأَنْشَى فَقْهَةً
وَيُقالَ لِلشَّاهِدِ كَيْفَ فَقَاهَتِكَ لَمَّا أَشْهَدْنَاكَ وَلَا يُقالَ
فِي غَيْرِ ذَلِكَ.

الكشاف : { لَآيَاتٍ لَّقَوْمٍ يَعْقُلُونَ } ينظرون بعيون
عقولهم ويعتبرون ، لأنها دلائل على عظيم القدرة
وباهر الحكمة

وعن معجم المعاني : عقل الأمر: تدبره، فهمه
وأدركه على حقيقته "ظن العاقل خير من يقين
الجاهل - { قَدْ بَيِّنَا لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ } -
{ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يَحْرُفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ }
."

الكشاف : { أَفَلَا تَعْقِلُونَ } توبيخ عظيم بمعنى :
أفلا تفطنون ، لقبح ما أقدمتم عليه حتى يصدكم
استقباحه عن ارتكابه ، وكأنكم في ذلك مسلوبو
العقول لأن العقول تأبه وتدفعه .

الكشاف : { مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ } من بعد ما فهموه
وضبطوه بعقولهم ولم تبق لهم شبهة في صحته

التعريفات : الفقه هو في اللغة: عبارة عن فهم غرض المتكلم من كلامه، وفي الاصطلاح: هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلةها التفصيلية، وقيل: هو الإصابة والوقوف على المعنى الخفي الذي يتعلق به الحكم، وهو علم مسترتبط بالرأي والاجتهاد، ويحتاج فيه إلى النظر والتأمل، وهذا لا يجوز أن يسمى الله تعالى فقيهاً، لأنه لا يخفى عليه شيء.

مختار الصحاح : والاجْتِهادُ وَالتَّجَاهُدُ بَذْلُ الْوُسْعِ
والمجهود.

المصباح المنير في غريب الشرح الكبير : ومداركُ
الشَّرْعِ مَوَاضِعُ طَلَبِ الْأَحْكَامِ وَهِيَ حِيثُ يُسْتَدَلُ

بِالنُّصُوصِ وَالاجْتِهادِ مِنْ مَدَارِكَ الشَّرْعِ وَالْفُقَهَاءِ
يَقُولُونَ فِي الْوَاحِدِ مَدْرَكٌ بِفَتْحِ الْمِيمِ

التعاريف : والاجتهاد عرفاً استفراغاً الفقيه وسعه
لتحصيل ظن بحكم شرعى. ت اقل بل لتحصيل
العلم به.

الفروق اللغوية : والاجتهاد ... مأخذ من بذل
المجهود واستفراغ الوعي في النظر في الحادث
ليؤدي إلى المنصوص على حسب ما يغلب في الظن
 وإنما يوسع ذلك مع عدم الدلالة والنص.

مجمع البحرين : والإجتهاد : المبالغة في الجهد ،
ونقل في الإصطلاح إلى استفراغ الوعي فيما فيه
مشقة لتحصل ظن شرعى . و "المجتهد" اسم فاعل

منه ، وهو العالم بالأحكام الشرعية الفرعية عن
أدلتها التفصيلية.

المعجم الوسيط : (نظر) إلى الشيء نظرا ونظرا
أبصره وتأمله بعينه وفيه تدبر وفکر يقال نظر في
الكتاب ونظر في الأمر ويقال فلان ينظر ويعتاف
يت Kahn ولفلان رثى له وأعانه ويقال انظر لي فلانا
اطلبه لي وبين الناس حكم وفصل بينهم والشيء
أبصره .

العين : التّابع: التالي، ومنه التّبّاعُ والمتابعة،
والإِلْتَبَاعُ، يتبعه: يتلوه. تَبَعَه يَتَبَعُه تَبَعًاً. والتّابعُ:
فعلك شيئاً بعد شيء. تقول: تتبعتُ علمه، أي:
اتّبعت آثاره. والمتابعة أن تتبعه هواك وقلبك.
تقول: هؤلاء تبع وأتباع، أي: مُتَبَعُوك ومتابعوك
على هواك .

والتابع والتابع: الظل، لأنه مُتبعٌ حيشهما زال.

القاموس المحيط : والإِتَّبَاعُ فِي الْكَلَامِ: مثلُ:
حسن بَسَنْ. وَالتَّبَيْعُ: التَّبَيْعُ، وَالإِتَّبَاعُ، وَالإِتَّبَاعُ،
كَالْتَّبَعُ. وَالْتَّبَاعُ، بِالْكَسْرِ: الْوَلَاءُ. وَكُلُّ مُحْكَمٍ:
مُتَتَابِعٌ. وَرَجُلٌ مُتَتَابِعٌ لِلْعِلْمِ: يُشَابِهُ عِلْمَهُ بَعْضَهُ
بَعْضًاً.

تاج العروس : والإِتَّبَاعُ وَالإِتَّبَاعُ الْأَخِيرُ عَلَى
إِفْعَالِ كَالْتَّبَعِ وَيُقَالُ : أَتَبَعَهُ أَيْ حَدَا حَذْوَهُ .

التقليد لغة

التقليد في اللغة: مصدر قلد يقلد تقليداً.

(الصحاح ٤٦٠ / ٢) القاموس المحيط

لسان العرب (٢٧٥ / ١١) تاج العروس (٥ /

٢٠٣) أساس البلاغة (٣٧٥) كلها مادة
"قلد".

وهو تعليق شيء على شيء. (معجم مقاييس
اللغة (١٩ / ٥) مادة "قلد".)

لأنه يقال: قلده يقلده تقليداً إذا علق شيئاً باخر،
ومنه: تقليد البدنة، يقال: قلدتها قلادة؛ أي:

﴿جَعَلَتْ فِي عَنْقِهَا قِلَادَةً، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: وَلَا الْهُدَىٰ وَلَا الْقَلَائِدَ﴾ [المائدة: ٢]؛ أي:
المقلدات، قال الفرزدق:

حَلَفْتُ بِرَبِّ مَكَّةَ وَالْمُصْلَى *** وَأَعْنَاقِ الْهَدِيِّ
مُقْلَدَاتٍ [في تاج العروس (٥ / ٢٠٥)]

ويقال: قلد فلان فلاناً قلادة سوء: إذا هجاه بما
يبقي عليه وسمه، فإذا أكدوه، قالوا: قلده طوق

الحمامة؛ أي: لا يفارقها كما لا تفارق الحمام
طوقها، ومن هذا الباب: قلد العمل فتقليده.

ومن معاني التقليد: التحمل، ومنه قولهم: تقلد
الأمر؛ أي: احتمل، وقلدته أمري: إذا حملته إياه
وفوضته إليه [لسان العرب (١١ / ٢٧٦) تاج
العروض (٥ / ٢٠٦).]، وهو من لوازם التعليق،
إذا تعلق الشيء بالشيء.

التقليد اصطلاحا

عرفه النسفي بأنه: اتباع الرجل غيره فيما سمعه
منه، على تقدير أنه محق، بلا نظر وتأمل في
الدليل [كشف الأسرار على المنار (٢ / ١٧٢ - ١٧٣).

[، وبمثل هذا عرفه صاحب الغنية] الغنية [، وعلى هذه الطريقة سار المجرجاني في ١٩٧). [أحد تعريفيه] التعريفات (٩٠).

وعن اصطلاحات الأصول - الشيخ علي المشكيني
- (ج ١ / ص ١٦) التقليد: فقد يعرف بأنه أخذ
قول الغير للعمل به في الفرعيات واللتزام به قلبا
في الاعتقادات تعبداً وبلا مطالبة دليل . قال في
نهاية الأفكار - آقا ضياء العراقي - (ج ٦ / ص
٣٠٣) التقليد لغة من القلادة يعني جعل القلادة
في العنق، وهو يتعدى إلى مفعولين، أحدهما القلادة
أو ما هو بمترتها، وثانيةها ذو القلادة، ومنه تقليد
السيف اي جعل حالته في عنقه، وتقليد المهدى،
وفي حديث الخلافة وقلدتها رسول الله صلى الله

عليه وآلـهـ عـلـيـاـ (علـيـهـ السـلـامـ). (واما اصطلاحـاـ)
فقد إختلفـ كـلـمـاـتـهـمـ في تـفـسـيرـهـ (فقـيـلـ) أنهـ عـبـارـةـ
عنـ الـاخـذـ (وقـيـلـ) أنهـ عـبـارـةـ عنـ نـفـسـ الـعـمـلـ ولاـ
يـتـحـقـقـ عـنـوـانـهـ خـارـجـاـ إـلاـ بـنـفـسـ الـعـمـلـ لاـ بـصـرـفـ
أـخـذـ الـفـتـوـىـ. أـقـولـ وـكـلـهـاـ مـتـقـارـبـةـ وـالـخـلـافـ لـيـسـ
حـقـيقـيـاـ بـلـ انـ الـاخـذـ مـلـحـوـظـ فـيـهـ الـعـمـلـ، فـمـنـ قـالـ
انـ اـخـذـ بـقـوـلـ الـغـيـرـ أـيـ عـاـمـلـاـ بـهـ اـذـ انـهـ مـقـدـمـةـ
لـلـعـمـلـ.

وـوـفـقـ ماـ تـقـدـمـ منـ مـعـاـيـنـ لـغـوـيـةـ وـاـطـلـاحـيـةـ فـاـنـ اـتـبـاعـ
مـنـ كـانـ حـجـةـ فيـ نـفـسـهـ - كـالـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ
وـسـلـمـ - هوـ تـقـلـيـدـ. وـاتـبـاعـ الـقـرـآنـ تـقـلـيـدـ وـلـاـ وـجـهـ
لـحـصـرـ التـقـلـيـدـ بـغـيـرـ الـحـجـةـ فيـ نـفـسـهـ كـاـمـلـتـجـهـدـ.
فـالـعـمـلـ بـمـاـ فـيـ الـقـرـآنـ تـقـلـيـدـ لـهـ وـالـعـمـلـ بـالـسـنـةـ تـقـلـيـدـ
لـلـسـنـةـ.

وقد عرفت ان التقليد لا يكون من دون حجة الا
ان الطاعة والتسليم لله والرسول وللامام او
الاعتماد والوثوق بالعالم الفقيه تجعل المقلد لا
يطالب من يقلده بالدليل ، ولذلك لا يصح القول
ان التقليد هو الاخذ بقول الغير من دون حجة
ولا ان يقال ان التقليد ظن فان هذا خلاف
أصول الشريعة ولا يوافق ما تقدم من تعاريف
لغوية وشرعية فانه طريق للعلم العربي العقلاً
 فهو في حقيقته تقليد للعلم، ولصدر العلم وفي
الدين هو تقليد للقرآن والسنة، وان كان عن
طريق ناقل او مبين انساناً كان ام كتاباً.

ومن هنا فكل اتباع وكل اخذ وكل رد وكل
اقتداء وكل تسليم وكل تعلم وكل تفقه ورد في
القرآن فهو من التقليد لغة واصطلاحاً.

وسيتبين من أبواب هذا الكتاب ان التقليد حقيقة
قرآنية وان قصرت عنها بعض العقول والانظار
وان انكاره بمثابة رد لآيات بينات في وجوب
التقليد.

أقول ما تقدم يتبيّن بلا ريب ان الاجتهاد من
افراد التفكير والتدبر بلا ريب مطلقاً وان التقليد
من افراد الاتباع والرد بلا ريب مطلقاً، بل ان
تلك الأمور التي شرعها الشرع بل واجبها من
تفكير واتباع ونحوهم أوسع وأعم من الاجتهاد
والتشليد بكثير فدخولهما فيها مما لا ريب فيه.
وتلك الأمور من تفكير واتباع ونحوهما جارية في
الشرع بل أصلالإشارة اليها هو بخصوص العلم
الشرعي فتكون افرادها مثلها ولها احكامها.

أصول الاجتهاد

أصل

قُلْ إِنَّمَا أَعْظُمُكُمْ بِوَاحِدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مَثْنَى
وَفَرَادَى ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِكُمْ مِنْ جِنَّةٍ
[سباء/٤٦] ت: والاجتهاد تفك.

أصل

(قُلْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَلَوَّهُ عَلَيْكُمْ وَلَا أَدْرَاكُمْ بِهِ فَقَدْ
لِبِثْتُ فِيهِمْ عُمْرًا مِنْ قَبْلِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ
[يونس/١٦] والاجتهاد عقل.

أصل

وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعْبٌ وَلَهُوَ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ
لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ [الأنعام/٣٢]

أصل

وَهُوَ الَّذِي يُحِيِّي وَيُمِيتُ وَلَهُ اخْتِلَافُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ
أَفَلَا تَعْقِلُونَ [المؤمنون/٨٠]

أصل

وَمَا أُوتِيْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَمَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَزِينَتُهَا وَمَا
عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى أَفَلَا تَعْقِلُونَ [القصص/٦٠]

أصل

أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ
الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا أَفَلَا
تَعْقِلُونَ [يوسف/١٠٩]

أصل

أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ
لَوْجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا. ت: أي لعلهم يفهون.
ت والاجتهاد فقه.

أصل

أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا.
والاجتهاد تدبر.

أصل

وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ
وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ. ق: وَتِلْكَ الْأُمَالُ
نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ
لَوْجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا.

أصل

أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَقْفَالُهَا.

أصل

فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ. ت: أي
فيؤمنون.

أصل

كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ. ق: إِنَّ فِي
ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

وَأَنْزَلَنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ
وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ

أصل

وَأَنَزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ
وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً
مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ. ق: كَذَلِكَ
نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

اللهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي
مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرِسِّلُ
الْأُخْرَى إِلَى أَجَلٍ مُسَمَّى إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ
يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا
لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوْدَةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي
ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

ق: وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ
جَمِيعًا مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي
مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ
الْأُخْرَى إِلَى أَجَلٍ مُسَمَّى إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ
يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا
لَتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوْدَةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي
ذَلِكَ لَذَّاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ق: أَوْلَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي
أَنفُسِهِمْ.

أصل

لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا تَفِيه دلالة على حرمة
عدم التفقه أي الفهم للأمور أي التدبر.

أصل

وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُ حَرًّا لَوْ
كَانُوا يَفْقَهُونَ.

أصل

وَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ.

أصل

فَسَيَقُولُونَ بَلْ تَحْسُدُونَا بَلْ كَانُوا لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا
قَلِيلًا.

أصل

وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُ حَرًّا لَوْ
كَانُوا يَفْقَهُونَ.

أصل

وَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ.

أصل

لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ
قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ. ت: ان الفقه الاستدلالي التفكري
هو اجتهاد بالمعنى المعروف.

أصل

وَآمَنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقاً لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ
كَافِرَ بِهِ ق: وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقاً
لِمَا مَعَهُمْ

أصل

ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لِتُؤْمِنُنَّ بِهِ.

أصل

وَهَذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُصَدِّقٌ الَّذِي يَنْهَا يَدِيهِ.

أصل

آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ.

أصل

أَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ مُسْخَرَاتٍ فِي جَوَّ السَّمَاءِ مَا يُمسِكُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ.
ق: أَلَمْ يَرَوْا إِلَى الْأَرْضِ كَمْ أَنْبَتَنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ

زَوْجٍ كَرِيمٍ (٧) إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذَاةً وَمَا كَانَ أَكْثُرُهُمْ
مُؤْمِنِينَ

أصل

أَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا اللَّيلَ لِيَسْكُنُوا فِيهِ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا
إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذَاةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ق: أَوْلَمْ يَرَوْا أَنَّ
اللَّهُ يَسْطُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّ فِي ذَلِكَ
لَذَاةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ

أصل

أَوْلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَسُوقُ الْمَاءَ إِلَى الْأَرْضِ الْجُرُزِ فَنُخْرِجُ
بِهِ زَرْعاً تَأْكُلُ مِنْهُ أَنْعَامُهُمْ وَأَنفُسُهُمْ أَفَلَا يُصْرِفُونَ

أصل

ق: أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفُهُمْ مِنَ
السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنْ نَشَاءُ نَخْسِفُ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ
نُسْقِطُ عَلَيْهِمْ كِسْفًا مِنَ السَّمَاءِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً
لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ.

أصل

أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنَ الْقُرُونِ أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ
لَا يَرْجِعونَ

أصل

وَآيَةٌ لَهُمُ الْأَرْضُ الْمِيَّتَةُ أَحَبَبَاهَا وَأَخْرَجَنَا مِنْهَا حَبَّا
فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ (٣٣) وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّاتٍ مِنْ نَخِيلٍ
وَأَعْنَابٍ وَفَجَرَنَا فِيهَا مِنَ الْعَيْوَنِ (٤) لِيَأْكُلُوا مِنْ
ثُمَرٍ وَمَا عَمِلْتُهُ أَيْدِيهِمْ أَفَلَا يَشْكُرُونَ.

أصل

أَوْلَمْ يَرَوَا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُمْ مِمَّا عَمِلْتُمْ أَيْدِيهِنَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ (٧١) وَذَلِكَنَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ (٧٢) وَلَهُمْ فِيهَا مَنَافِعٌ وَمَسَارِبٌ أَفَلَا يَشْكُرُونَ.

أصل

أَوْلَمْ يَرَوَا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَمْ يَعِي بِخَلْقِهِنَّ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِي الْمَوْتَىٰ بَلَى إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

أصل

أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنَ مَكَّانَاهُمْ فِي
 الْأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّنْ لَكُمْ وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ
 مِدْرَارًا وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُمْ
 بِذُنُوبِهِمْ وَأَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا آخَرَيْنَ (*) وَلَوْ
 نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ فَلَمْسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالُوا
 الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ.

أصل

وَاتَّخَذَ قَوْمٌ مُوسَى مِنْ بَعْدِهِ مِنْ حُلَيْهِمْ عِجْلًا جَسَدًا
 لَهُ خُوارٌ أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ.

أصل

أَوْلَمْ يَرَوَا أَنَّا نَأْتَيْ الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا وَاللَّهُ
 يَحْكُمُ لَا مَعْقَبَ لِحُكْمِهِ.

أصل

أَوْلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ يَتَفَيَّأُ ظَلَالُهُ عَنِ
الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ سُجَّدًا لِلَّهِ وَهُمْ دَاهِرُونَ.

أصل

أَوْلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ
قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ.

أصل

أَوْلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَافَّاتٍ وَيَقْبِضُنَّ مَا
يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا الرَّحْمَنُ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ بَصِيرٌ (١٩) أَمْ
مَنْ هَذَا الَّذِي هُوَ جَنْدٌ لَكُمْ يَنْصُرُكُمْ مِنْ دُونِ
الرَّحْمَنِ إِنَّ الْكَافِرُونَ إِلَّا فِي غُرُورٍ.

أصل

وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا
لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي
ذِلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ (٢١)

أصل

وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْخِلَافُ
الْسَّنَنِ كُمْ وَالْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِلْعَالَمِينَ.

أصل

وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا
قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ
مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ
عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بُسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي
مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْمٌ، وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ

إِنَّ آيَةً مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ
وَبَقِيَّةٌ مِمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَى وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ
الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ.

ت: وبعد ان امتنعوا عن التقليد والاذعان بين لهم
الاجتهاد والتفكير الذي يؤدي الى التقليد
والتصديق.

أصل

وَيَعْلَمُهُ الْكِتَابُ وَالْحِكْمَةُ وَالْتَّوْرَاةُ وَالْإِنْجِيلُ (٤٨)
وَرَسُولًا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ
رَبِّكُمْ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهِيَّةً الطَّيْرِ فَانْفَخْ
فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأَبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ
وَأَحْيِي الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ وَأَنْبَئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا

تَدَخُّرُونَ فِي بُيوْتِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَا يَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ
مُؤْمِنِينَ (٤٩) وَمُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيِّ مِنَ التُّورَاةِ
وَلَا حَلَّ لَكُمْ بَعْضُ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتُكُمْ بِآيَةٍ
مِنْ رَبِّكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ.

أصل

هُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ عَلَى عَبْدِهِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَكُمْ
مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَإِنَّ اللَّهَ بِكُمْ لَرَءُوفٌ
رَحِيمٌ.

أصل

وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ

أصل

وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضْلُوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ
إِنْ يَتَبَعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ

أصل

قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَلْ لَبِثْتَ مِائَةً عَامًّا.

أصل

يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنْزِلَتِ
الْتَّورَاهُ وَالْإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ (٦٥) هَا

أَنْتُمْ هَوَلَاءِ حَاجَجُتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُونَ
فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ.

أصل

{ أُذْنُ واعية } من شأنها أن تحفظ ما يجب حفظه
بتذكرة وإشاعته والتفكير فيه والعمل

بموجبه

أصل

وَكَائِنٌ مِّنْ آيَةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمْرُونَ عَلَيْهَا
وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ.

أصول التقليد

أصل

ق: وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا
عَنْهُمْ ت: أَيِّ مَعْهُمْ مِنَ الْكِتَابِ ق: نَزَّلَ عَلَيْكَ
الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ت: أَيِّ مِنَ
الْكِتَابِ ق: وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا
لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أَوْتُوا
الْكِتَابَ أَمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ أَيِّ مِنَ
الْكِتَابِ ت: أَيِّ وَاتِّبَاعِهِ وَتَقْلِيدهِ ت: وَهَذَا مِنَ
الْمَصَادِقَ لِعَامِ اِنْ ما يَصْدِقُهُ الْكِتَابُ فَهُوَ حَقٌّ فَيَعْمَمُ.
وَوُجُوبُ تَقْلِيدهِ هُوَ لِعُومٍ وَجُوبُ تَقْلِيدِ الْحَقِّ
وَالْهَدِىِّ. وَهَذَا يَجْرِي فِيمَا يَأْتِي.

أصل

ق: كَذَلِكَ كَذَبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا بِأَسْنَانَ
قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَعْوَنَ إِلَّا
الظَّنُّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ. ت: الاتباع تقليد.

أصل

ق: قَالُوا أَجِئْنَا لِتَلْفِتَنَا عَمًا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا
وَتَكُونَ لَكُمَا الْكِبْرِيَاءُ فِي الْأَرْضِ وَمَا نَحْنُ لَكُمَا

بِمُؤْمِنِينَ. ت فلم يتبعوه أى لم يقلدوه، والكلام
تبكيت لهم على تركهم اتباعه أى تركهم تقليده.

أصل

ق: وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَتَبْعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ
مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْلَوْ كَانَ الشَّيْطَانُ يَدْعُهُمْ
إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ. ت: والاتباع التقليد.

أصل

ق: إِذْ قَالَ لَأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ
لَهَا عَاكِفُونَ (*) قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءَنَا لَهَا عَابِدِينَ (*)
قَالَ لَقَدْ كُنْتُمْ أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ (*)
قَالُوا أَجِئْنَا بِالْحَقِّ أَمْ أَنْتَ مِنَ الظَّاهِرِينَ ت: أي
فَنَحْنُ لَهُمْ مُتَّبِعُونَ أَيْ مَقْلُودُونَ.

أصل

ق: قَالُوا بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ (*) قَالَ
أَفَرَأَيْتُم مَا كُتِمْ تَعْبُدُونَ (*) أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُم الْأَقْدَمُونَ
(*) فَإِنَّهُمْ عَدُوٌ لِي إِلَّا رَبُ الْعَالَمِينَ. الَّذِي خَلَقَنِي
فَهُوَ يَهْدِنِي.

أصل

ق: أَمْ أَتَيْنَاهُمْ كِتَابًا مِّنْ قَبْلِهِ فَهُمْ بِهِ مُسْتَمْسِكُونَ
(*) بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةً وَإِنَّا عَلَىٰ
آثَارِهِمْ مُهَتَّدُونَ.

أصل

ق: وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ
إِلَّا قَالَ مُتَرْفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةً وَإِنَّا عَلَىٰ
آثَارِهِمْ مُقتَدُونَ (*). قَالَ أَوْلَوْ جِئْتُكُمْ بِأَهْدِي مِمَّا
وَجَدْتُمْ عَلَيْهِ آبَاءَكُمْ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ
كَافِرُونَ. ت: اهدي اي هدى بخلاف ما عندكم
من عدم الهدى.

أصل

ق: إِنَّهُمْ أَلْفَوْ آبَاءَهُمْ ضَالِّينَ (*) فَهُمْ عَلَىٰ آثَارِهِمْ
يَهْرُونَ (*). وَلَقَدْ ضَلَّ قَبْلَهُمْ أَكْثَرُ الْأَوَّلِينَ (*) وَلَقَدْ
أَرْسَلْنَا فِيهِمْ مُنْذِرِينَ.

أصل

ق: كَذَلِكَ كَذَبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا بِأَسْنَانَ
قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتَخْرُجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا
الظَّنُّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ.

أصل

ق: فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ. ت: أي من الكتاب.

أصل

ق: وَاتَّبَعَنَاهُ الْإِنْجِيلُ فِيهِ هُدًىٰ وَنُورٌ وَمُصَدِّقاً لِمَا
بَيْنَ يَدَيْهِ . ت: أَيِّ مِنَ الْكِتَابِ .

أصل

ق: وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقاً لِمَا
مَعْهُمْ ت: أَيِّ مِنْهُمْ مِنَ الْكِتَابِ ق: نَزَّلَ عَلَيْكَ
الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ت: أَيِّ مِنْ
الْكِتَابِ ق: وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً
لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أَوْتُوا
الْكِتَابَ أَمْنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقاً لِمَا مَعَكُمْ أَيِّ مِنْ
الْكِتَابِ ق: سَمِعْنَا كِتَاباً أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى

مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ
مُسْتَقِيمٍ. ت: أي فيجب اتباعه.

أصل

ق: وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ
مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ.

أصل

ق: سَمِعْنَا كَتَابًا أُنْزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِمَا
بَيْنَ يَدِيهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ.

أصل

ق: وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ مِنَ الْكِتَابِ . ت: اي انزلنا اليك من الكتاب.

ق: اتَّلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ . ق: وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ . ت: اي من الكتاب. ق: وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ . ت: بين يديه من الكتاب. فكل ما يتزل من كتب هي جزء من الكتاب الأصل.

أصل

ق: وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ مِنَ الْكِتَابِ . ت: اي انزلنا اليك من الكتاب.

ق: اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ . ق: وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ . ت: أي من الكتاب. ق: وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ .

ت: بين يديه من الكتاب ق: وَأَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعْظُمُ بِهِ . ت: أي الحكمة التي في الكتاب. ق: أَلَمْ تَرِ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِنَ الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ .

أصل

ق: وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ مِنَ الْكِتَابِ . ت: اي انزلنا اليك من الكتاب.

ق: اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ . ق: وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ . ت: أي من الكتاب. ق: وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ .
ت: بين يديه من الكتاب ق: وَأَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعْظُمُ بِهِ . ت: أي الحكمة التي في الكتاب. ق:
أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ .

أصل

ق: (وَمَا أَتَّاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا). ت: وهو مطلق فدل على ان قول

الرسول يصدقه الكتاب. لما تقدم من اعتبار ذلك في الوحي والكتاب والهدى والحق. وهو ظاهر قوله تعالى (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ) ق: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) ت: وهو مطلق فدل على ان قول الرسول مصدق بالكتاب لما تقدم. ق:
وَلَوْ رَدُوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعِلْمَهُ الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ) والرد مطلق فعلم ان ما يقوله رسول الله دوما مصدق بالكتاب. وهو معنى العصمة.

أصل

ق: وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ مِنَ الْكِتَابِ . ت: اي انزلنا اليك من الكتاب.

ق: اتَّلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ . ق: وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ

يَدِيهِ. ت: أَيْ مِنَ الْكِتَابِ. ق: وَالَّذِي أَوْحَيْنَا
 إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ.
 ت: بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ فَكُلُّ مَا يَتَلَقَّ مِنْ كِتَابٍ
 هِيَ جُزءٌ مِنَ الْكِتَابِ الْأَصْلِ. ق: (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ
 الْذِكْرَ لِتَبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ)

أَصْل

ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ
 وَأُولَئِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ت: وَهُوَ مُطْلَقُ فَدْلٍ عَلَى أَنْ
 قُولُ وَلِي الْأَمْرِ مُصَدِّقٌ بِالْكِتَابِ لَمَّا تَقْدَمَ ق: وَلَوْ
 رَدَدُوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلَمَهُ
 الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ) وَالرَّدُّ مُطْلَقٌ فَعْلَمَ أَنَّ مَا
 يَقُولُهُ وَلِي الْأَمْرِ دُومًا مُصَدِّقٌ بِالْكِتَابِ. وَهُوَ مَعْنَى

العصمة. وولي الامر هو استمرار الخلافة والامامة
وتون بدلالة النبي بالوصية.

أصل

ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ
وَأُولَئِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ت: وهو مطلق فدل على ان
قول ولي الامر مصدق بالكتاب لما تقدم. ق: وَلَوْ
رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعِلمَهُ
الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ) والرد مطلق فعلم ان ما
يقوله ولي الامر دوما مصدق بالكتاب. وهو معنى
العصمة وهي بركة الخلافة والامامة لهما ق: إِنِّي
جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً. ق: وَجَعَلْنَا هُمْ أَئِمَّةً يَهُدُونَ
بِأَمْرِنَا. وهو امر مستمر الى يوم القيمة.

أصل

لعموم اعتبار تصديق الكتاب لما هو حق وصدق
ق: وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ
مِنَ الْكِتَابِ . ت: اي انزلنا اليك من الكتاب. ق:
إِنَّمَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ . ق: وَالَّذِي أَوْحَيْنَا
إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ.
ت: أي من الكتاب. ق: وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ
الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ . ت: بين
يديه من الكتاب ق: وَأَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ
وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةَ يَعْطِيكُمْ بِهِ.
ت: أي الحكمة التي في الكتاب. ق: أَلَمْ تَرَ إِلَى
الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِنَ الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ.
ولعدم العلم بموافقة غير الرسول والوصي للكتاب.
ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ
وَأُولَئِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ت: وهو مطلق فدل على ان

قول ولي الامر مصدق بالكتاب لما تقدم. ق: ولو
 ردّوه إلى الرَّسُولِ وإلى أُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعْلَمَهُ
 الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ) والرد مطلق فعلم ان ما
 يقوله ولي الامر دوما مصدق بالكتاب. وهو معنى
 العصمة. ولم يطلق التقليد لغير النبي وولي الامر
 الوصي.

أصل

ق: وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى
 الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْلَوْ كَانَ
 آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ

[المائدة/٤١]. ت: والدعوة الى الرسول لانه بخلاف صفة ابائهم من عدم العلم وعدم الاهتداء.

أصل

ق: وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئاً وَلَا يَهْتَدُونَ.

أصل

ق: وَإِذَا فَعَلُوا فَاحشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا
وَاللَّهُ أَمْرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ
عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ.

أصل

لعموم اعتبار تصديق الكتاب لما هو حق وصدق
ق: وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ
مِنَ الْكِتَابِ . ت: اي انزلنا اليك من الكتاب. ق:
اَتَلُ مَا اُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ . ق: وَالَّذِي أَوْحَيْنَا
إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ .
ت: أي من الكتاب. ق: وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنِ
الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ . ت: بين
يديه من الكتاب ق: وَأَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ
وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةَ يَعْظِمُكُمْ بِهِ .
ت: أي الحكمة التي في الكتاب. ق: أَلْمَ تَرَ إِلَى
الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِنَ الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ .

ولعدم العلم بموافقة غير الرسول والوصي للكتاب.

ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ
 وَأُولَئِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ت: وهو مطلق فدل على ان
 قول ولي الامر مصدق بالكتاب لما تقدم. ق: وَلَوْ
 رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعِلمَهُ
 الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ) والرد مطلق فعلم ان ما
 يقوله ولي الامر دوما مصدق بالكتاب. وهو معنى
 العصمة. ولم يطلق التقليد لغير النبي وولي الامر
 الوصي.

أصل

ق: فَاتَّبَعُوا مَلَةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا. ق: وَمَنْ أَحْسَنَ دِينًا
 مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مَلَةَ إِبْرَاهِيمَ

حَيْفَا. ق: ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ
حَيْفَا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ.

أصل

ق: فَاتَّبِعُوا مَلَةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا. ق: وَمَنْ أَحْسَنَ دِينًا
مِّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مَلَةَ إِبْرَاهِيمَ
حَنِيفًا. ق: وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَةَ
إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكمُ الْمُسْلِمِينَ. ق: ثُمَّ أَوْحَيْنَا
إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مَلَةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ
الْمُشْرِكِينَ. ق: مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصَارَانِيًّا
وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ.

أصل

ق: أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبَهْدَاهُمْ اقْتَدَهُ ق: إِنِّي
جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا . ق: ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ
مَلَةَ إِبْرَاهِيمَ.

أصل

ق: أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فِيهَا هُمْ افْتَنَدُهُ . ق: إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا . ق: ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعِ

مَلَةَ إِبْرَاهِيمَ. ق: هَلْ أَتَبْعُكَ عَلَى أَنْ تُعْلَمَ مِمَّا
عَلِمْتَ رُشْدًا ق: قَالَ إِنِّي أَتَبْعَثُنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ
شَيْءٍ حَتَّى أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا.

أصول سنية

قد يقال ان الوجوب العيني للاجتهاد يتعارض مع ما دل على الوجوب العيني للتقليد. وفيه ان الآيات والروايات الدالة على التقليد هي في غالبيها ان لم يكن جميعها دالة على امرير العلم والحكم للعلماء اي الرد إليهم في العلم وفي الحكم. وكلاهما مطلق من وجهه ومقيد من وجهه، فالحكم مطلق من حيث العمل الا انه مقيد بكونه حكم الفقيه الولي نائب الامام وليس كل فقيه. واما العلم فمطلق من حيث العالم الفقيه فهو لكل فقيه الا انه مقيد من جهة عدم علم المكلف، فلا يجب التقليد الا لمن لا يستطيع العلم بنفسه. ومن هنا يتبيّن انه لا تعارض بين ما دل على الوجوب العيني للاجتهاد وما دل على الوجوب العيني للتقليد، فالاول في حق المستطيع له فيجب عليه عيناً الاجتهاد والثاني في حق غير

المستطيع للاجتهداد فيجب عليه عينيا التقليد. ومن تلك الروايات:

أصل

ميزان الحكمة - الريشهري - (ج ٧ / ص ٩٧)
(العلماء امناء الله على خلقه) تعليق: المتيقن اهم
كذلك في العلم والحكم.

أصل

مizaran al-hikma - Al-Rishrahi - (J 7 / 97)
(al-Ulma' amna Allaha 'ala khalqih) Tafheem: Al-Mitqan Ahlam
Al-Mitqan Ahlam Kadhak fi al-Ulum wal-Hukm.

أصل

الكافي الكليني - (ج ١ / ص ٤٩) (المؤمنين
الفقهاء حصون الاسلام) تعليق: المتيقن اهم
في العلم والحكم.

أصل

بخار الأنوار (ج ٢ / ص ٤٤) (للهم ارحم خلفائي - ثلاثة - قيل: يا رسول الله ومن خلفاؤك؟ قال: الذين يتبعون حديسي وسنطي ثم يعلموها امتي).
تعليق: المتىقн انهم كذلك في العلم والحكم.

أصل

بخار الأنوار (ج ٢ / ص ٢٢١) (ينظران إلى من كان منكم من قد روى حديثنا ونظر في حلالنا وحرامنا، وعرف أحكامنا فليرض به حكما فإني قد جعلته عليكم حاكما، فإذا حكم بحكم ولم يقبله منه فإنما بحكم الله استخف وعلينا رد.

أصل

بخار الأنوار (ج ٢ / ص ٩٠): وأما الحوادث الواقعية فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا

أصل

فإنهم حجتي عليكم وأنا حجة الله). تعليق يفسره
حديث (ونظر في حلالنا وحرامنا).

أصل

بحار الأنوار (ج ٢ / ص ٣٦) (الفقهاء امناء الرسل
ما لم يدخلوا في الدنيا) تعليق المتيقن انهم كذلك في
العلم والحكم.

أصل

وسائل الشيعة - (ج ٢٧ / ص ١٣٩) (اجعلوا
بینکم رجالا، قد عرف حلالنا وحرامنا، فاني قد
جعلته عليكم قاضيا)

أصل

غور الحكم ودرر الكلم - (ج ١ / ص ٦) (العلماء
حكام على الناس.)

أصل

ميزان الحكمة - الريشهري - (ج ٧ / ص ٩٦)
(العلماء قادة)

أصل

ميزان الحكمة - الريشهري - (ج ٧ / ص ٩٦)
(الملوك حكام على الناس، والعلماء حكام على
الملوك) تعليق أي ان الحكم للعلماء قوله في الملوك
يحكمه غيره فهو من باب الكلام عما يعرف بين
الناس.

أصل

بحار الأنوار - العلامة المجلسي - (ج ١ / ص ١٦٨) (لا خير في العيش إلا لرجلين: عالم مطاع أو مستمع واع.).

أصل

بحار الأنوار - العلامة المجلسي - (ج ١ / ص ١٦٨) (لا خير في العيش إلا لمستمع واع أو عالم ناطق.) تعليق أبي مطاع.

أصل

بحار الأنوار (ج ١ / ص ١٦٤) (أن العلماء ورثة الانبياء) تعليق: المتيقن افهم كذلك في العلم والحكم. أقول وهذا هو المحكم وعليه يحمل ما يأبى.

أصل

بحار الأنوار (ج ٧٢ / ص ٣٤٧) (ولاية ولاة العدل الذين أمر الله بولايتهم، وتوليتهم على الناس، وولاية ولاته، وولاة ولاته، إلى أدناهم بابا من أبواب الولاية على من هو وال عليه) تعليق فهي الجائزة). تعليق: فتشمل الفقهاء لما تقدم والمتيقن انهم كذلك في العلم والحكم.

أصل

بحار الأنوار (ج ٢ / ص ٢٢) (علماء امتی كأنبياء بنی إسرائیل.) تعليق: المتيقن انهم كذلك في العلم والحكم. أقول وهذا ونحوه متشابه والمحكم ما تقدم فيحمل عليه وهو المضمون المتيقن.

أصل

ميزان الحكمة - الريشهري - (ج ٧ / ص ٦٢)

(فضل العالم على سائر الناس كفضلي على أدناهم)

تعليق هذا في الامام الأصولي غيبته يحمل على

الفرع والمتيقن افهم كذلك في العلم والحكم. أقول

وهذا ونحوه متشابه والمحكم ما تقدم فيحمل عليه

وهو المضمون المتيقن.

أصل

جامع الاخبار ٤٥ (علماء امتي كسائر الانبياء

قبلي) تعليق: المتيقن افهم كذلك في العلم والحكم.

أقول وهذا ونحوه متشابه والمحكم ما تقدم فيحمل

عليه وهو المضمون المتيقن.

أصل

الفقه الرضوي ٣٣٨ (إن مترلة الفقيه في هذا
الوقت كمترلة الأنبياء في بني إسرائيل) تعليق:
المتيقن أنهم كذلك في العلم والحكم. وهذا ونحوه
متشابه والمحكم ما تقدم فيحمل عليه وهو المضمون
المتيقن.

فروع الاجتهاد

فرع

ان النص الشرعي من قرآن وسنة موجه الى كل انسان ووجه للكافرين ليس فقط المسلمين.
ففهمهم حجة.

فرع

ان خطاب النص الشرعي من قرآن او سنة وفهمه دلالاته هي معارف عقلانية وجاذبية نوعية.

فرع: أن فهم النص الشرعي ينبغي ان يفهم بفهم عامي بسيط.

فرع

لكل عارف باللغة والمعارف الشرعية الاساسية فهم النص فهما شرعاً معتبراً.

فرع

الوحي يشير صريحا الى انه مبين وقيم وأحسن الحديث.

فرع

ان عرض المعارف على القرآن هو من وظيفة الانسان المكلف.

فرع

ان للإنسان ان يعمل بما توصلت اليه معارفه وفق منهج العقلاة وعرفهم في الرد والعلم.

فرع

القرآن والسنّة تنطلق من خطاب العامي .

فرع

لا يصح اقحام المقدمة البعيدة عن اذهان العرف ولا من حيث تعقيد المفاهيم.

فرع

من تعذر عليه تحصيل العلم بنفسه من النص وجب عليه تقليد من يعلم اذا توقف على ذلك اداء واجب.

فرع

الاجتهاد واجب عيني على كل مكلف فان تعذر جاز تقليد المتمكن.

فرع

للاجتهاد في المسائل درجات بحسب وضوح المسالة وعده، فلا يعني تعذرها في مسألة تعذرها في أخرى.

فرع

من اجتهد في مسألة عمل به وان لم يستطع ان يجتهد باخرى.

فرع

يجب على المتمكن من العلم بمسألة الاجتهاد في مسألة العمل بعلمه ولا يصح له التقليد.

فرع

المعتبر في الاجتهاد تحصيل العلم من الدليل بطريقة عقلانية معتبرة.

فرع

تعقيد الاجتهاد وتوسيع مقدماته بما يعسره على الناس باطل.

فرع

الاجتهاد عملية عقلانية بسيطة ولا تحتاج الى كثير من المقدمات سوى الطريقة العقلانية في الاستدلال.

فرع

الاجتهاد واجب عيني في جميع معارف الدين من اعتقادات ومعارف.

فرع

الوجوب العيني للاجتهاد لا يوجب العسر والخرج غالبا.

فرع

يكفي في الاجتهاد في مسألة معرفة الاية القرانية المتعلقة بها والسنة الموافقة لها ولا يتطلب اكثرا من ذلك.

فرع

التدقيق غير المبرر والاسراف في البحث الاستدلالي باطل مخالف للقرآن.

فرع

يجب على العلماء تيسير اطلاع العامة على معايير الآيات والروايات الموافقة لها من دون تعقيد أو تطويل.

فرع

يكفي في الاجتهاد معرفة معنى النص وفهمه فهما صحيحا بضوء مجموع النصوص في المسالة ولا يجب العلم باقوال الفقهاء.

فرع

يجب الانطلاق في كل مسألة من أصلقرائي مهما كان عاما في المسالة ولا يجوز قبول رواية مخالفة للقرآن.

فرع

اذا كانت الاية القرانية محكمة في المسالة لم يكن هناك داع لمعرفة الروايات المتعلقة بها.

فرع

يجوز الاكتفاء بالمعلوم من الآيات في المسالة ولا يجب الذهاب الى الروايات الا في حالة اجمال الاية او العلم بتخصيص ثابت بالرواية.

فرع

يجب تحصيل المعرفة الدينية من القرآن وعدم الذهاب الى الروايات الا اذا تعذر فعلا معرفة الحكم من الاية.

فرع

الوجودان العرفي العامي واحد والنص الشرعي
واحد ومصدره واحد، ومن هنا فالاختلاف لا يقر
لا شرعا ولا عقلا ولا عرفا.

فرع

لا بد ان يختفي الاختلاف من اهم حقل معرفي عند
الانسان الا وهو المعرفة الدينية. وسبب الاختلاف
في الفهم للنص رغم وحدته تعبيرا ومعرفة بسبب
الابتعاد عن الفهم العامي له .

فرع

الإسلام يقوم على علم وفهم عرفي عقلاً عامي
واضح للنص الشرعي.

فرع

وحدة الاسس والفهم هذه ستكون مدخلا الى اسلام قائم على القرآن والسنة من دون تدخل معارف من خارجهما.

فرع

يجب الاستعانة بالتدبر لتحويل النقل الى علم يعرف به الحق وتتوحد معارفه لا تختلف وتصبح ظنا.

فرع

ما ينبغي في معارف الشرع هو المنهج التعليمي من القطعي الى المصدق به.

فرع

كل المقالات الدينية لا بد ان تكون ارتكازية ونابعة من رسوخ الوجдانيات الشرعية.

فرع

كل قول في الشريعة يجب ان يكون واضحًا وجданا
وعلقلا وشرعًا وعرفًا.

فرع

المصطلحات الدينية يجب دوما ان تشير الى مفاهيم
واضحة جدا وجданا وعرفا ولا يصار اليها الا
للضرورة لتوصيل الفكرة.

فروع التقليد

فرع

ما صدقه الكتاب هو حق يجب تقلیده.

فرع

يجب تقلید من يقول بعلم ولا يجوز تقلید من يقول بالظن دون استناد على علم.

فرع

لا يجوز ترك تقلید من يقول بالحق والذي له براهين واضحة على انه يقول الحق لاجل تقلید سابق مشهور لقول يخالفه. ولا يجوز وصفه بسوء الغرض وسوء النية.

فرع

الدعوة الى تقلید من يدعوا الى ما انزل الله هو من دعوة الله، والدعوة الى تقلید من يدعوا الى تقلید ما يخالفه من دعوة الشيطان.

فرع

لا يجوز تقليد المضل في ضلاله ويجب تقليد الحق في الحق الذي يقوله.

فرع

يجب على من المحتدي ان يعادى الضلال وتقليله وان اشتهر ويجب على الناس تقليل المحتدي وترك التقليل الضال وان كان مشهوراً وموروثاً.

فرع

يجب ان يكون التقليل مستنداً على علم وحججة وبرهان، ولا يجوز التقليل بغير ذلك وان ادعى انه هدى.

فرع

لا يجوز تقليد المشهور الموروث ان كان خلاف الهدى، ويجب تركه وتقليد الهدى وان كان غير مشهور ولا موروث.

فرع

لا يجوز المسراعه في تقليد الموروث المشهور ولا الاطمئنان اليه ان كان خلاف الهدى ويجب تقليد الهدى المخالف للضلال الموروث المشهور.

فرع

تقليد الظن بلا علم كذب وتحرص.

فرع

ما يصدقه الكتاب فهو بإذن الله تعالى وبرضاه
فيجب تقليده.

فرع

ما يصدقه الكتاب هدى ونور فيجب تقليده.

فرع

ما علم انه هدى وحق بتصديق الكتاب له وجب
تقليد ولا يجوز تركه.

فرع

يعتبر فيما ينسب الى الوحي ان يصدقه الكتاب،
ويعتبر فيما يستفاد ويستتبط من الوحي ان يصدقه
الكتاب فان كان كذلك وجب تقلیده.

فرع

ما يصدقه الكتاب يهدي الى الحق والى صراط
مستقيم فيجب تقلیده.

فرع

يعتبر فيما ينسب الى الكتاب ان يكون مصدقا بما
قبله من الكتاب.

فرع

ما ي قوله رسول الله يصدقه الكتاب دوما ويعتبر فيما ينسب الى الرسول ان يصدقه الكتاب، فاذا صدقه الكتاب وجب تقليله.

فرع

يعتبر في تقليل ما يصدقه الكتاب قصد الكتاب به. فلا قصد للقول ولا لصاحب القول ولا نوعه بل القصد الى الكتاب الذي ينتهي اليه.

فرع

يعتبر في العلم بان القول ينتهي الى الكتاب وانه الحق والهدى العلم بانه مصدق بالكتاب وهو المعتبر في وجوب تقليله.

فرع

يعتبر في ما ينسب الى الوحي من الكتاب والسنة
ان يصدقه الكتاب، فإذا نسب اليهما وصدقه
الكتاب علم انه منهما ووجب تقليله.

فرع

ما ي قولهولي الامر يصدقه الكتاب دوما، ويعتبر
فيما ينسب الىولي الامر ان يصدقه الكتاب، فإذا
كان كذلك وجب تقليله.

فرع

التقليل للرسول ولو لي الامر مطلق كالتشديد
للكتاب لأن قو لهم وفعلهم مصدق بالكتاب دوما

وهذا هو معنى العصمة، أي لا يصدر منه قول او
فعل الا والكتاب يصدقه.

فرع

التقليد ملن ينسب شيئا الى الكتاب او الى
الرسول او الى اولي الامر مشروط بتصديق
الكتاب له وكذا كل قول ينسب الى الحق والهدى
فانه يعتبر في تقليله ان يصدقه الكتاب.

فرع

يجب تقليد العالم المهتمي

فرع

لا يجوز تقليد غير العالم وغير المهتدى.

فرع

تقليد من يقول بغير علم ليس بحجة ولا يصح
العمل.

فرع

يجب تقليد غير المعصوم أى غير الرسول وغير ولي
الامر ان كان عالما مهتديا يقول الحق والهدى
ويصدقه الكتاب. ويجب ان يكون برهان بتصديق

الكتاب له في وجوب تقلیده، وكل من لم يصدقه
الكتاب فليس بعالم ولا مهتد ولا يقول الحق ولا
الهدى ولا يجوز تقلیده.

فرع

يجب على المؤمن ان يقلد ما علم انه من ملة
إبراهيم.

فرع

يعتبر في تقليد ما ينسب الى الملة ويصدقه
الكتاب ان يكون حنيفا مسلما لا شرك فيه ولا
حرج.

فرع

يجب تقليد هدى من اجتباهم الله وهدائهم الى
الصراط المستقيم.

فرع

يجب على العالم تقليل غيره من العلماء ان كان فعله او قوله الحق والمهدى.

فرع

التقليل في جميع المعرف فلا يختص بمعرفة دون أخرى.

فرع

من وجب عليه العلم بمعرفة ومن لم يتمكن من الاجتهاد وجب عليه التقليل فيها شوأء في أصول

ال المعارف او فروعها في ادلتها او احكامها في
العقائد او الشرائع، في العرفيات او الوضعيات.

انتهى والحمد لله



أنور غني الموسوي طيب وشاعر وباحث إسلامي من العرق. ولد في ٢٩ ذي الحجة ١٣٩٢ هجري (١٩٧٣ ميلادي) في بابل. درس في النجف الطب والفقه. مؤلف لأكثر من مائتي كتاب وظهر اسمه في عشرات المجالات والمخترات الادبية العالمية، وحاصل على جوائز عدّة ورشح لجائزة البوشكارت. يكتب باللغتين العربية والإنجليزية ويعتمد منهج عرض المعارف على القرآن في الشريعة.



دار أقواس للنشر - العراق